

تقارير ووثائق

كفالة الامتثال للقانون الدولي الإنساني على الصعيد الوطني: دور اللجان الوطنية للقانون الدولي الإنساني وأثرها

كرستينا بيلانديني

تشغل «كرستينا بيلانديني» منصب رئيس قسم الخدمات الاستشارية في مجال القانون الدولي الإنساني باللجنة الدولية للصليب الأحمر، المعني بدعم جهود الدول في تنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد الوطني. ومنذ انضمامها إلى اللجنة الدولية في 1984 انتدبتها المنظمة في العديد من المهام الميدانية في كل من أمريكا اللاتينية وآسيا. وشغلت أيضًا مناصب استشارية قانونية ودبلوماسية مختلفة سواء ميدانيًا أم في المقر. وشاركت في الفترة ما بين 1995 و1996 في إنشاء قسم الخدمات الاستشارية في مجال القانون الدولي الإنساني باللجنة الدولية.

.....

منذ اعتماد اتفاقية جنيف الأولى¹ في عام 1864، أصبح القانون الدولي الإنساني مجموعة مركبة من القواعد والقوانين الدولية الأخذة في التطور بانتظام. وتشتمل معاهداته والبروتوكولات المبرمة بموجبه والقوانين العرفية المقترنة به على مختلف أنواع المواضيع بدايةً من رعاية المرضى والجرحى والمدنيين والأعيان المدنية وأسرى الحرب والممتلكات الثقافية وحتى تقييد أو حظر أنواع معينة من الأسلحة ووسائل القتال. وتلتزم جميع الأطراف في أي نزاع بالقانون الدولي الإنساني المنطبق، بما في ذلك الجماعات المسلحة المشاركة في النزاعات المسلحة غير الدولية.

وفي الوقت الحاضر تحظى اتفاقيات جنيف لسنة 1949 بقبول عالمي، ويتمتع البروتوكولان الإضافيان لسنة 1977 بقبول واسع الانتشار.² ولكن في الوقت نفسه، لم تحظ صكوك أخرى تابعة للقانون الدولي الإنساني بالاعتراف العالمي بها. وعلاوة على ذلك وعلى الرغم من أهميتها، فلا يمثل قبول الصكوك الدولية إلا الخطوة الأولى نحو تنفيذ أشكال الحماية القانونية التي تشتمل عليها تلك الصكوك بشكل فعال. وبذلك على الدول الأطراف الوفاء بالتزاماتها بموجب تلك الصكوك،³ بل وعلى الدول تنفيذ عدد من الإجراءات على الصعيد الوطني في أوقات السلم بغية أن تتحقق فعالية القانون الدولي الإنساني في أوقات النزاع المسلح. وتشتمل هذه الإجراءات على إنشاء إطار من شأنه أن يكفل للسلطات الوطنية والمنظمات الدولية والقوات المسلحة والفئات الأخرى الحاملة للسلاح فهم القواعد واحترامها، والاضطلاع بالتدابير التشريعية والتطبيقية المهمة في هذا الصدد، والامتثال للقواعد السارية الصادرة عن القانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات المسلحة، فضلاً عن مكافحة انتهاكات هذه النصوص القانونية— مع معاقبة مرتكبيها حال حدوثها. وتقع مسؤولية الامتثال الكامل للقانون الدولي الإنساني على عاتق الدول. وتحدد المادة (1) هذه المسؤولية على نحو بارز، وهي المادة المشتركة فيما بين اتفاقيات جنيف الأربع، وتلزم الدول الأطراف بأن «تحتزم هذه الاتفاقية وتكفل احترامها في جميع الأحوال».⁴

ومن الشروط الأساسية لتحقيق أوجه الحماية التي ينص عليها القانون الدولي الإنساني في حالات النزاع المسلح توافر الإرادة السياسية الحقيقية. غير أن الإرادة السياسية وحدها لا تكفي، بل ينبغي أن تترجم إلى تدابير تشريعية وتنظيمية وإلى توجيهات سياسية وغيرها من الآليات الرامية إلى إنشاء نظام من شأنه أن يكفل الامتثال للقانون والتصدي لأوجه انتهاكه على النحو المناسب. والتنسيق فيما بين أجهزة الدولة والدوائر الحكومية والقوات المسلحة والمجتمع المدني من الشروط التي لا غنى عنها لأي نظام فعال.

- 1 اتفاقية جنيف الأولى لتحسين حال الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان، 22 آب/ أغسطس 1864.
- 2 للاطلاع على الوضع الراهن للتصديقات على جميع صكوك القانون الدولي الإنساني والصكوك الأخرى ذات الصلة، انظر: www.icrc.org/ihl (آخر زيارة للمراجع على شبكة الإنترنت في تشرين الأول/ أكتوبر 2014).
- 3 انظر اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات.
- 4 انظر المادة (1) من اتفاقية جنيف الأولى لتحسين حال الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان، المبرمة في 12 آب/ أغسطس 1949، المجلد 75 عدد 31 من مجموعة معاهدات الأمم المتحدة (التي دخلت حيز النفاذ في 21 تشرين الأول/ أكتوبر 1950)؛ والمادة (1) من اتفاقية جنيف لتحسين حال جرحى ومرضى وغرقى القوات المسلحة في البحار، المبرمة في 12 آب/ أغسطس 1949، المجلد 75 عدد 85 من مجموعة معاهدات الأمم المتحدة (التي دخلت حيز النفاذ في 21 تشرين الأول/ أكتوبر 1950)؛ والمادة (1) من اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب، المبرمة في 12 آب/ أغسطس 1949، المجلد 75 عدد 135 من مجموعة معاهدات الأمم المتحدة (التي دخلت حيز النفاذ في 21 تشرين الأول/ أكتوبر 1950)؛ والمادة (1) من اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، المبرمة في 12 آب/ أغسطس 1949، المجلد 75 عدد 287 من مجموعة معاهدات الأمم المتحدة (التي دخلت حيز النفاذ في 21 تشرين الأول/ أكتوبر 1950)؛ والمادة (1) من البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المبرمة في 12 آب/ أغسطس 1949 المتعلقة بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية المبرم في 8 حزيران/ يونيو 1977، المجلد 1125 عدد 3 من مجموعة معاهدات الأمم المتحدة (الذي دخل حيز النفاذ في 7 كانون الأول/ ديسمبر 1978). وتحليل الالتزام الخاص للأطراف السامية المتعاقدة «بأن تحتزم هذه الاتفاقية وتكفل احترامها»، راجع المساهمة المقدمة من «كنوت دورمان» و«خوسيه سيرالفو»، بعنوان: Common Article 1 to the Geneva Conventions and the obligation to prevent international humanitarian law violations، الصادرة في هذا العدد من المجلة.

وأمام السلطات الوطنية مهمة جسيمة، إذ تواجه أهمية القانون الدولي الإنساني في حد ذاتها صعوبات كبيرة بحكم طبيعة النزاعات المسلحة. أضف إلى ذلك التعقيدات التي تتعرض لها الدول— من قبيل البرامج السياسية والأولويات التشريعية المتعارضة والموارد المالية والبشرية المحدودة— ومدى انخراطها في النزاع المسلح أو تأثرها به. وحمل هذا الوضع عدداً متزايداً من الدول⁵ على الاعتراف بفائدة إنشاء مجموعة من الخبراء— عادةً ما تُعرف باسم لجنة القانون الدولي الإنساني أو اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني— بغية تنسيق الأنشطة في مجال القانون الدولي الإنساني. وتعمل مجموعة الخبراء المذكورة في العديد من الحالات بوصفها هيئة استشارية مشتركة بين الوزارات ومتعددة التخصصات وتكون معنية بالمسائل ذات الصلة بالقانون الدولي الإنساني. وتقدم خدماتها إلى السلطات السياسية والعسكرية والمسؤولين عن اتخاذ القرارات. وحظي إنشاء مثل هذه الكيانات بالتشجيع قبل عشرين عاماً مضت من خلال المؤتمر الدولي السادس والعشرين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، الذي كرر بدوره التوصيات الصادرة عن فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بحماية ضحايا الحرب بشأن فائدة هذه الآليات.⁶ وأثبت التوجه الأخير صحة هذه المبادرة.

وتساعد اللجنة الدولية الدول من خلال قسم الخدمات الاستشارية في مجال القانون الدولي الإنساني على إنشاء لجنة وطنية للقانون الدولي الإنساني وتواصل الاتصال باللجان القائمة. وتدعم اللجنة الدولية هذه اللجان من خلال تقديم مشورة الخبراء القانونية، وتدريب أعضائها، ورفع قدراتها مع تقديم أي مساعدة تقنية ضرورية.⁷ ويستفيد قسم الخدمات الاستشارية من الممارسات الفضلى للجان الوطنية القائمة ويستعين بها في وضع أدوات وآليات محددة لتيسير وتنسيق عمل اللجان والعلاقات فيما بينها.⁸ ويتولى أيضاً تنظيم اجتماعات لممثلي اللجان الوطنية من شتى بقاع العالم لتقييم ما أحرزوه من إنجازات ومناقشة

5 يبلغ عددها حالياً 108؛ راجع الجدول المبين للجان الوطنية القائمة المعنية بالقانون الدولي الإنساني من خلال الموقع الآتي:

<https://www.icrc.org/en/document/table-national-committees-and-other-national-bodies-international-humanitarian-law>

6 “Commission I: War Victims and Respect for International Humanitarian Law,” *International Review of the Red Cross*, Vol. 76, No. 310, 1996, p. 37;

انظر أيضاً:

“Recommendations of the Intergovernmental Group of Experts for the Protection of War Victims,” *International Review of the Red Cross*, Vol. 77, No. 304, 1995, pp. 33 ff.

7 للمزيد من المعلومات عن اللجان الوطنية للقانون الدولي الإنساني، انظر تقرير اللجنة الدولية بعنوان: مكافحة الجرائم الدولية وردعها: من أجل نهج «متكامل» قائم على الممارسة الوطنية، تقرير الاجتماع العالمي الثالث للجان الوطنية للقانون الدولي الإنساني، الرقم المرجعي للإصدار 4138، تشرين الأول/أكتوبر 2013، ص 89، متاح على الموقع التالي:

www.icrc.org/en/war-and-law/strengthening-ihl/national-committees

8 انظر:

ICRC, *Guiding Principles Concerning the Status and Methods of Operation of National Bodies for the Implementation of International Humanitarian Law*, and ICRC, *Practical Advice to Facilitate the Work of National Committees on International Humanitarian Law*, which supplements the Guiding Principles, both available at: www.icrc.org/en/war-and-law/strengthening-ihl/national-committees.

التحديات التي يواجهونها وتيسير تبادل الخبرات. ويشجع قسم الخدمات الاستشارية تبادل الخبرات والتعاون بين اللجان، ولا سيما فيما بين اللجان من المنطقة الواحدة التي عادةً ما يتكلم سكانها لغة واحدة وتتسم بتقاليد قانونية مشتركة بل وتواجه مواقف وتحديات متشابهة.

يعرض القسم التالي مناقشة تفصيلية لعمل اللجان الوطنية المعنية بالقانون الدولي الإنساني وسجل إنجازاتها في بلجيكا وبيرو والمكسيك. ويشهد نجاح اللجان على أن اللجان الوطنية يمكن أن تكون فعالة إذا تشكلت من المجموعة السليمة من الأشخاص وإذا حصلت على الموارد البشرية والمالية اللازمة. وللجان دور تُوْديه في تهيئة بيئة مواتية لتنفيذ القانون الدولي الإنساني والقواعد الدولية الأخرى ذات الصلة، بل وتزيد من احترام القانون، وتساعد كل لجنة الدولة التي تعمل فيها على تنفيذ التزاماتها المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني وتحقيق أهداف السياسات في هذا المضمون. وتوضح الأمثلة المختارة أيضًا كيفية تطور أدوار اللجان الوطنية ومهامها على مر الزمن. أصبحت اللجان الوطنية بالتدريج جزءًا من البنى الحكومية في بلدانها، واكتسبت اختصاصات استشارية معترف بها في مجال تنفيذ جميع القواعد المتعلقة بحماية الأشخاص والأعيان المتأثرة بالعنف وبجميع المسائل المرتبطة بالقانون الدولي الإنساني، أي يتخطى عملها مجرد اعتماد تدابير التنفيذ على الصعيد الوطني.

ويستند نجاح هذه اللجان الوطنية الثلاث إلى العديد من العوامل، من بينها تكوين عضوية اللجنة التي تضم الجمعية الوطنية للصليب الأحمر في حالة بلجيكا. العامل الآخر هو الفرع الذي تقترن اللجنة به في الحكومة كما يظهر من مثال بيرو. أما العامل الثالث فهو اختصاصات اللجنة وإجراءات عملها—مثل خطة العمل السنوية والالتزام برفع التقارير إلى رئيس الجمهورية في حالة المكسيك—بالإضافة إلى الأنشطة المواضيعية والمادية.

كانت **بلجيكا** من بين أولى الدول التي سارعت بتعيين هيئة محددة لتنفيذ القانون الدولي الإنساني بعد فترة قصيرة من انضمامها إلى البروتوكولات الإضافية لعام 1977. وكان الغرض الأولي من اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالقانون الإنساني محدود النطاق، إذ اقتصر على تحديد وتنسيق وضع التدابير الوطنية الضرورية لامثال بلجيكا لالتزاماتها بموجب الاتفاقيات والبروتوكولات واعتماد هذه التدابير. ومع مرور السنين تطورت اللجنة المنشأة لغرض خاص إلى لجنة تقنية من الخبراء في مجال القانون الدولي الإنساني بل وأصبحت هيئة استشارية حكومية تساهم بقوة في تحديد جدول أعمال القانون الدولي الإنساني في بلجيكا وفي الدبلوماسية الإنسانية التي تنتهجها. واكتسبت اللجنة اعترافًا محليًا وعالميًا بفضل النهج المنظم والمنهجي والجهود المتسقة على مدار ما يربو عن ثلاثة عقود بالإضافة إلى نطاق أنشطتها، بالإضافة إلى استلها من العديد من الدول عمل هذه اللجنة.

ومن بين العديد من الأنشطة التي تضطلع بها اللجنة، تجدر الإشارة إلى نشاطين يشكلان عملاً رائدًا. وكان النشاط الأول تحديد 43 من التدابير الضرورية على الصعيد الوطني للبلاد للوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقيات جنيف والبروتوكولات الإضافية. وأوضح هذا الجهد الذي بُذل بدعم من الفرق العاملة نوع الإجراءات الضروري والوزارة المسؤولة عن اتخاذه والتبعات المالية المترتبة عليه. ونتج عنه كذلك مجموعة قيمة من الوثائق التي نُشرت في 1997 بمناسبة العيد العاشر لإنشاء اللجنة؛ وتم تداول هذه الأداة التطبيقية على نطاق واسع ورجعت إليها العديد من اللجان الوطنية الأخرى والخبراء الوطنيين المعنيين بالقانون

الدولي الإنساني.⁹ وترجع اللجنة نفسها، بصفتها هيئة استشارية للحكومة الاتحادية، إلى قائمة التدابير الضرورية عند صياغة الاقتراحات الخاصة بمسائل محددة في مجال القانون الدولي الإنساني المزمع تقديمها إلى الوزارة المعنية.

ويتصل مثال آخر بعمل اللجنة الرائد بمجال ردع انتهاكات القانون الدولي الإنساني. فكانت الدراسات التي أجرتها والقوانين التي صاغتها مفيدة في الموافقة عام 1993 على قانون بشأن الملاحقة القضائية للانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية— ليكون بذلك أول تشريع قائم بذاته مكرس لهذا الموضوع يقره بلد به نظام قانون مدني. ومثل القانون نموذجًا للعديد من الدول الأخرى. وأدت اللجنة أيضًا دورًا فريدًا بوصفها اللجنة الاستشارية الوطنية المعنية بحماية الملكية الثقافية المرتبطة باتفاقية حماية الممتلكات الثقافية لعام 1954 وبروتوكولها لعامي 1954 و1999. وقد تسلم دول أخرى هذا الإجراء.

ومن أهم الإنجازات البارزة للجنة الوطنية لدراسة القانون الدولي الإنساني وتنفيذه في بيرو موقع هذه اللجنة في هيكل الحكومة. ففي أعقاب إنشاء اللجنة في عام 2001، أدمجت اللجنة بالتدرج في الفرع التنفيذي من السلطة حتى حصلت في عام 2013 على وضع الهيئة الاستشارية الرسمية للفرع التنفيذي في مجال وضع السياسات العامة والبرامج والمشاريع وخطط العمل والاستراتيجيات الخاصة بجميع مجالات القانون الدولي الإنساني. وبالإضافة إلى ذلك، بما أن الأمانة التقنية للجنة تديرها المديرية العامة لحقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل، وهي الجهة المسؤولة رسميًا عن النهوض بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والإشراف عليهما في بيرو، تستفيد اللجنة من الموارد البشرية والمالية الإضافية في تنفيذ أنشطتها. وحققت اللجنة في بيرو العديد من الإنجازات المهمة في مجالين استراتيجيين من مجالات عملها. وتشمل هذه المجالات التزام بيرو بالقانون الدولي الإنساني وصكوكه وإدماجها في القانون الوطني، وتعزيز اعتماد تدابير وطنية محددة للتنفيذ بما في ذلك تحليل التشريعات الوطنية لتحديد الثغرات فيها (مثل حماية التراث الثقافي في حالة النزاع المسلح أو حالات الطوارئ الأخرى)، وإعداد مشاريع قوانين بشأن مواضيع مثل حظر تجنيد الأطفال في القوات المسلحة وردع جرائم الحرب والجرائم الدولية الأخرى وتطوير برامج خاصة بالتدريب على القانون الدولي الإنساني للقطاع الحكومي.

اكتسبت اللجنة في بيرو شهرة وتقديرًا على الصعيد الوطني من خلال تنسيق أنشطتها التدريبية المهنية. ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد الدورات التدريبية التسع باسم «ميجيل غراو» التي تُنظم سنويًا اعتبارًا من عام 2006. وُصممت هذه الدورات في الأساس ليحضرها ممثلون من القطاع الحكومي من الفرع التنفيذي للحكومة والقضاة والعاملين في مجال القانون وأفراد القوات المسلحة وقوات الشرطة. ونسقت اللجنة أيضًا سلسلة من الدورات التدريبية المتمحورة حول موضوع محدد بشأن مواضيع من قبيل حماية الممتلكات الثقافية في حالة النزاع المسلح وحماية الأطفال كما وردت في السوابق القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. وأخيرًا من المهم إبراز دور اللجنة في تنفيذ بيرو لالتزاماتها بتقديم التقارير. فنسقت هذه

9 انظر موقع اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالقانون الدولي الإنساني على شبكة الإنترنت:

http://cidh.be/fr/activites%20de%20la%20CIDH#documents_travail

الهيئة في العديد من المناسبات صياغة تقارير رسمية بشأن مسائل ترتبط بالقانون الدولي الإنساني أو القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك التقارير التي تطلبها الجمعية العامة التابعة للأمم المتحدة (مثل التقارير المعدة بشأن البروتوكولات الإضافية لعام 1977)، أو منظمة الدول الأمريكية (مثل التقارير الخاصة بالمفقودين وبتنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد الوطني)، أو التقارير التي تطلبها اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري أو التي تطلبها الإجراءات الخاصة المتعلقة بمجلس حقوق الإنسان.

في المكسيك اكتسبت اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالقانون الدولي الإنساني التي أنشأت عام 2009 الاعتراف بها بوصفها هيئة حكومية مسؤولة عن المسائل ذات الصلة بالقانون الدولي الإنساني. وتوسعت اللجنة كذلك بنجاح في الحوار والخطاب المتعلق بالقانون الدولي الإنساني فيما وراء المجال التقليدي للسياسة الخارجية، حتى وصلت به إلى حقل السياسة الداخلية والنقاش التشريعي. وأثبتت اللجنة أهميتها في التوسع في نشر الوعي بأهمية القانون الدولي الإنساني داخل الحكومة في المكسيك لتوضيح أوجه الالتباس وسوء الفهم المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني فيما بين السلطات الحكومية. وبرهنت اللجنة على قيمتها المضافة بصفتها منبراً لمناقشة المسائل والمواضيع المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني وتنسيقها، وتمكنت من طرح مسائل للنقاش بالترتيب كانت تعتبر ذات حساسية في المكسيك، وساعدت أيضاً على سد الفجوة فيما بين القطاع المدني وقطاع الدفاع. وأظهرت اللجنة بصفتها هيئة استشارية تقنية دائمة للفرع التنفيذي الاتحادي للحكومة مدى فاعليتها في دعم نشر وتنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد الوطني، وفي تشكيل مواقف المكسيك وسياستها الخارجية بشأن مواضيع تتعلق بالقانون الدولي الإنساني. وتتناوب أربع مؤسسات دائمة العضوية رئاسة اللجنة سنوياً، وهو النظام الذي يكفل تولي كل واحدة من المؤسسات المسؤولية للوصول إلى أهداف اللجنة، وتحقق مواصلة عمل اللجنة من خلال الأمانة التقنية الدائمة لها. وتسترشد اللجنة في عملها ببرنامج العمل السنوي الموجز في تقاريرها السنوية المرفوعة إلى رئيس الجمهورية. ومن أهم إنجازاتها الملموسة اعتماد قانون بشأن استخدام اسم الصليب الأحمر وشارته وحمايتهما في آذار/ مارس 2014، وهو القانون الذي أسرع بجعل اللجنة واحدة من أكثر اللجان نشاطاً في المنطقة.

كان لهذه اللجان الوطنية الثلاث أثر إيجابي بلا شك على تنفيذ القانون الدولي الإنساني على الصعيد الوطني، وإدماجه في القانون والإجراءات الوطنية، بل وعظيم الأثر على الاهتمام بالالتزام في كل بلد على حدة، ودعمت كل لجنة على حدة دولتها في تعزيز القانون الدولي الإنساني وكفالة احترامه.

وعند النظر إلى ما وراء خصوصية كل بلد، نجد أن اللجان الوطنية الثلاث موضع النقاش في هذا المقال تتشارك في بعض السمات التي يبدو أنها ساهمت في تحقيق فاعليتها. فعلى سبيل المثال كان للجان في الحالات الثلاث هيكل العضوية والموارد والبنى التشغيلية الضرورية لتتمكن من أداء مهامها وكفالة مواصلة عملها. ومن هذه الضروريات وجود أمانة دائمة (أو أمانة معينة) والتصدي لمسائل ومواضيع محددة من خلال فرق العمل. وأكدت كل لجنة على دورها بوصفها هيئة استشارية تضم خبراء من خلال مختلف الأنشطة مثل تحليل المسائل الفردية وصياغة الاقتراحات التشريعية واستضافة المؤتمرات الدولية وتمثيل

حكوماتها في هذه المحافل وتنفيذ شروط رفع التقارير بالأصالة عن حكوماتها. واقترنت هذه الأنشطة عادةً ببرامج السياسة الخارجية أو المحلية في كل واحدة من البلدان الثلاثة ولبت الالتزامات الدولية المحددة.

واكتسبت هذه اللجان الوطنية الثلاث شهرة واعترافاً من خلال أنشطتها في مجال نشر القانون الدولي الإنساني والتدريب عليها والتي تستهدف قطاعات حكومية فئات مهمة في كل مجتمع على حدة. وتمكنت هذه اللجان كذلك من أن تصبح جزء لا يتجزأ من الهياكل الحكومية لدولها مع مرور الوقت ومن أخذ اختصاصات استشارية مرموقة في حكوماتها.

واللجان الوطنية الموصوفة هنا بالطبع ممثلة للعديد من اللجان الوطنية للقانون الدولي الإنساني التي حالفها النجاح هي الأخرى. ومع ذلك من الممكن أن تمثل هذه الأمثلة دراسات حالة تبين ما يمكن تنفيذه على الصعيد الوطني في إطار الجهود الجارية لبناء نظام فعال لتحسين الامتثال للقانون الدولي الإنساني وردع الانتهاكات.